رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الزواج والطلاق

حكم إبرام عقود الزواج لعوام الشيعة/الإثنـــين)92-4-4202م(

صلاح الصاوي

انا مأذون في ولاية يطلب مني الشيعة العوام انا اعقد له. واذا رفضت يقولون ما السبب؟ نحن نحن كفار لي ان على الكتاب والسنة فان جاؤوك فاحكم بينهم او اعرض عنهم - 00:00:01

وان تعرض عنه فلا يضروك شيء هذا مع اهل الكتاب اللي هم يعني يعني اشد ضلالا واشد كفرا من المبتدعة المنتسبين الى القبلة في وقف على كل حال لا حرج ان تعقد لهم عقدا على وفاق - 00:00:15

الكتاب والسنة. ولولا ان هؤلاء من العوام لا يفهمون تشيعهم. ما جاءوا اليه لان لهم مرجعياتهم الشيعة التي تعقد ولو كانوا على قدر من التنور الشيعي ما قبلوا بعقد امام سني يعقد لهم. على كل اه على كل حال ارجو - 00:00:34

ان يكون الامر فيما ذكرت واسعا قال لي تؤدي عمل تعقد بين اثنين في زواج مشروع على على الكتاب والسنة ما دمت لا تعلم منهم ناقضا بعينه من نواقض الاسلام - 00:00:52

يعني ازا كنت تعلم عن عن الزوج ان ام يطعن في امنا عائشة او يقول بتحريف القرآن او عن الزوجة فهذا بعينه مرتد. فلا اعقد لهم اما ما وراء هذا من البدع المغلظة حسابها - 00:01:10

اصحابه على الله لا سيما من العوام الذين قد لا يستطيعون حيلة ولا يهترون سبيلا - 00:01:25